

Committed to Good

مدوّنة قواعد السّلوك





الفلسفة والإدارة والانطباق

1. السّياسة

أنه يتعين على المديرين والموظفين والمتعاقدين والاستشاريين (يُشار إليهم فيما بعد باسم "أصحاب المصلحة") العاملين مع CTG أو مع أي شركة فرعية أو مرتبطة (يُشار إليها فيما بعد باسم "CTG") تسيير أعمال CTG بما يتماشى مع مدونة قواعد السلوك هذه (يُشار إليها فيما بعد باسم "المدونة") وبالتالى تجسيد قيم CTG.

غالباً ما تكون البيئات التي تعمل فيها CTG خارجة عن القانون وتعاني من سوء الإدارة، مع احتمال تعرض الأفراد لخطر شديد أو إصابة شخصية. وقد تم تصميم هذه المدونة بحيث يضمن الالتزام بها من قبل أصحاب المصلحة رفاهيتهم كما يضمن تصرف CTG كمزود خدمات يتحلى بالمسؤولية والأخلاق.

2. بيان صادر عن مجلس الإدارة

يلتزم مجلس إدارة CTG "المجلس" بضمان امتثال أصحاب المصلحة بهذه المدونة وبالتالي ممارسة أعمالهم وأعمال CTG وفقاً لأسمى المعايير الأخلاقية والأدبية. كما يرغب المجلس بالترويج لثقافة تقوم على سلوك أخلاقي خاضع للمساءلة، كما يشجع الإبلاغ عن الممارسات الفاسدة وانتهاكات القانون والمسائل التي يُحتمل أن تضرّ بأعمال CTG أو بسمعتها.

3. لجنة الحكم الرّشيد في CTG

تهدف لجنة الحكم الرشيد إلى دعم التفوق التشغيلي في جميع أنحاء المنظمة وإدخال تحسينات كبيرة على مجمل الأداء والالتزام بأنظمة عملاء CTG. كما تُناط بلجنة الحكم الرشيد مسؤولية إقرار وفاء CTG بالمعايير المرجعية فيما يخص الخدمات التي نقدمها لعملائنا، لا سيما فيما يتعلق بممارسات الموارد البشرية وقانون العمل المحلى ومعايير الصناعة والرواتب وما إلى ذلك.

ستكون لجنة الحكم الرشيد مسؤولة عن المراجعة السنوية لهذه المدونة، لضمان بقائها محدّثة ومناسبة تماماً، وسياسات CTG والحوكمة الرشيدة عموماً في جميع المجالات. كما تعمل اللجنة بمثابة هيئة تدقيق غير رسمية للحوكمة المؤسسية لـ CTG، وفي إطار ذلك، تراقب الامتثال بالمدونة لضمان الوفاء بالحد الأدنى من الامتثال والمعايير الأخلاقية.

ويترأس لجنة الحكم الرشيد الرئيس التنفيذي مع ممثلين من المجلس الاستشاري وأقسام الموارد البشرية والعمليات والشؤون القانونية في CTG. يتعين على اللجنة الاجتماع مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر لاستعراض الامتثال لهذه المدونة في CTG ولمناقشة مبادرات جديدة تضمن استمرار مواءمة وتحسين إدارة CTG وممارسة عملياتها بشكل أخلاقي. ومن حين لآخر، تسعى اللجنة للحصول على مشورة وتوجيهات خارجية من قادة الصناعة والمنظمات غير الحكومية والأكاديميين ذوي الصلة بميدان نشاط CTG.

4. لجنة الأخلاقيّات في CTG

انتخبت لجنة الحكم الرشيد مجموعة من الأشخاص من شتى أنحاء المنظمة للاضطلاع بمهام لجنة الأخلاقيات.

سرّي ع



تم إنشاء لجنة الأخلاقيات ليكون هناك استجابة سريعة ومناسبة للمسائل الأخلاقية المحتملة حال ظهورها أو الإبلاغ عنها من خلال آلية الإبلاغ عن المخالفات الخاصة بـ ethics@ctg.org) (الية الإبلاغ عن المخالفات الخاصة بلاغ عنها من خلال المناسب لأي بلاغ عن مخالفة كما تُناط بلجنة الأخلاقيات مسؤولية ضمان استجابة CTG بالشكل المناسب لأي بلاغ عن مخالفة بغية تقليل آثار ذلك على CTG (وريما على المجتمع الأوسع نطاقاً).

ويُتوقع من كافة أصحاب المصلحة إبلاغ لجنة الأخلاقيات (ethics@ctg.org) بنية حسنة عن مخاوفهم بشأن الانتهاكات الفعلية أو المشتبه فيها لهذه المدونة أو لأي من الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المشار إليها أو المرتبطة في هذه الوثيقة. يقوم الرئيس وما لا يقل عن عضوين آخرين معنيين من لجنة الأخلاقيات (يتم اختيارهما من قبل الرئيس بناءً على طبيعة وموقع القضية المطروحة) بالاجتماع في غضون 48 ساعة على الأقل لمناقشة الانتهاك المبلغ عنه وإجراء تحقيق فوري وشامل في القضية وتحديد أفضل الطرق لمعالجة أي بلاغات مقدمة.

تتشاور لجنة الأخلاقيات مع لجنة الحكم الرشيد و/أو مع مستشار خارجي للحصول على المساعدة في تحديد مسار العمل المناسب، إذا اقتضت القضية قيد النظر ذلك.

5. القِيَم

ترتكز المدونة على طائفة من القيم الجوهرية التي تضمن أداء CTG أعمالها وفقاً لنص القانون وروحه، بطريقة تخضع للمساءلة الاجتماعية وتخدم مصالح عملائنا وأصحاب المصلحة لدينا على أفضل وجه.

القيم الجوهرية لـ CTG:

- النزاهة
- المساءلة
- الشفافية
- السلوك القانوني الأخلاق
 - التفوق التشغيلي
 - الاحترام
 - الشمولية

إلى جانب قيمها الجوهرية، تتوقّع CTG، بصفتها إحدى الدول الموقّعة على الميثاق العالمي للأمم المتحدة، من جميع أصحاب المصلحة فهم المبادئ العشرة الواردة في الاتفاق العالمي للأمم المتحدة والمبادئ السبعة لتمكين المرأة والتزامهم بها ودعمهم لها.

6. النّطاق والانطباق

تنطبق هذه المدونة، والأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المشار إليها والمرتبطة في هذه الوثيقة، على كافة أصحاب المصلحة. ويتعين على جميع أصحاب المصلحة تأكيد قراءتهم لهذه المدونة وفهمهم وتقيّدهم بها.

إضافةً إلى ذلك، وحيثما يحتفظ صاحب مصلحة بأطراف ثالثة من وكلاء و/أو متعاقدين و/أو استشاريين ("أطراف ثالثة") لتمثيل أو أداء العمل بالنيابة عن CTG، على صاحب المصلحة إعلامهم ب (أ) مدونة السلوك هذه و(ب) الشروط المطلوب من الأطراف الثالثة الالتزام بها لدى عملهم مع أو بالنيابة عن CTG بموجب هذه المدونة.



تنتهج CTG سياسة عدم التسامح مطلقاً مع أي انتهاك لهذه المدونة وللأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المشار إليها أو المرتبطة بهذه الوثيقة. ينجم عن أي انتهاك من هذا القبيل اتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله بموجب قانون العمل ذو الصلة.

7. تضارب المصالح

يحصل "تضارب مصالح" عندما تتداخل المصالح السياسية أو الشخصية أو المالية مع مصالح CTG أو مصالح عملائها أو شركائها. فعلى سبيل المثال، قد ينشأ تضارب مصالح إذا ما كدّس صاحب مصلحة ما، أو فرداً من أفراد أسرته، ثروة شخصية نتيجة وصوله إلى معلومات سرية من خلال دوره في CTG.

على أصحاب المصلحة تفادي أي موقف يُسفر عن أي مظهر من مظاهر تضارب المصالح. على سبيل المثال، لا يجوز لأصحاب المصلحة، دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من أحد المديرين، المثال، لا يجوز لأصحاب المصلحة، دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من أو الانخراط في أو القيام ب: تقديم مهاراتهم أو خدماتهم لمنافسين أو منافسين محتملين، أو الانخراط في أو المشاركةبحصة سهمية بشكل مباشر أو غير مباشر في عمل ينافس أو يبيع سلع أو خدمات منافسة لـ CTG أو يقدم خدمات مشابهة بشكل مباشر لعملاء GTG؛ التوصية أو إقامة نشاط تجاري مع شركة يملكها أو يديرها صاحب مصلحة آخر أو أسرته؛ العمل بصفة مستشار لأحد موردي أو عملاء أو منافسي GTG أو العمل لديهم أو أخذ مال منهم؛ تكوين أي علاقات مالية أو غيرها مع شركاء أو موردين أو عملاء أو منافسين تجاربين محليين بما يمس باستقلالية أي حكم من الأحكام التي قد يصدرونها نيابة عن CTG؛ تأدية، لأي منفعة شخصية، خدمات لأي مورد سلع أو خدمات من موردي TGG أو للاستفادة من أي عمل أو شخص آخر بأي طريقة قد تتعارض مع روح هذه المدونة أو معناها الحرفي.

ينبغي الإبلاغ عن أي نشاط أو عمل تجاري راهن يشكل، أو قد يشكل، تضارب في المصالح لأحد المديرين أو للجنة الأخلاقية.

في حالات تضارب المصالح، أو تضارب محتمل في المصالح، من المسلم به أن سيكون هناك درجات من التأثير أو المشاركة. وفي جميع حالات الشك، يتوقع من أصحاب المصلحة توخي استحقاق الحكم والتصرف في جميع الأوقات بما يخدم المصالح الفضلى لCTG والسعي للحصول على موافقة من مشرف أو مدير في CTG.

وتقع على عاتق فريق القيادة التنفيذي في CTG مسؤولية إطلاع عملائها على أي موقف قد يشكل تضارياً في المصالح فيما يتعلق بالعقد ذو الصلة. كما ينبغي على فريق القيادة التنفيذي في CTG إطلاع عملائها في حال كان لأي من المسؤولين أو المهنيين بموجب عقد مع عملاء CTG مصلحة من أي نوع في عمل CTG أو في أي شكل من أشكال العلاقات الاقتصادية معها.

8. مسؤوليّات في التّعامل مع أطراف خارجيّة

لا يجوز لأصحاب المصلحة، دون إذن خطي مسبق من أحد المديرين، القول بشكل مباشر أو غير مباشر أنهم يمثلون CTG أو عملائها أو موقفها العام فيما يتعلق بأية مسألة؛ وينبغي ألا يوحي أصحاب المصلحة أبداً (ما لم تستخدمهم CTG أو عملائها للقيام بذلك على وجه التحديد) بأنهم يتحدثون بالنيابة عن CTG أو عن عملائها لدى تقديمهم وجهات نظر شخصية خلال فعاليات مجتمعية أو مهنية أو ثقافية أو على الانترنت أو عبر أي وسيلة تواصل اجتماعي (بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الفيسبوك أو الانستغرام أو تويتر أو لينكدإن أو يوتيوب أو سناب شات أو الواتساب أو الفاير). لا تستخدم العلامة التجاربة الخاصة بـ CTG أو بعملائها ولا شعارهم أو علامة الخدمة



الخاصة بهم إلا لأغراض CTG أو عملائها فقط وبما يتماشى مع إجراءات CTG و/أو عملائها ولا يجوز استخدامهم لأسباب أخرى دون موافقة مسبقة من أحد المديرين.

لا ينبغي لأصحاب المصلحة المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر في أي نشاط قد يتسبب، سواءً بشكل مباشر أو بالارتباط، بإحراج عام لـ CTG أو لعملائها أو يجذب اهتماماً غير موات من وسائل الإعلام أو السلطات المحلية.

وبينما تظل المعتقدات السياسية لأصحاب المصلحة مصونة، عليهم ضمان عدم تأثير وجهات النظر هذه سلباً على واجباتهم و/أو حياد مركزهم ونزاهته واستقلاليته لدى تمثيل الشركة أو عملائها. وهذا يعني امتناع أصحاب المصلحة عن المجاهرة بآرائهم السياسية علناً بأسلوب قد يبدو بشكل مباشر أو غير مباشر كما لو أنهم يتحدثون باسم أو بالاشتراك مع CTG أو مع عملائها. وعلى أصحاب المصلحة أيضاً عدم تحريف علاقتهم بـ CTG أو بعملائها.

على أصحاب المصلحة بذل كافة الجهود المعقولة لضمان (أ) عدم ارتباطهم وعدم استخدام أي من الأموال أو الموارد المستلمة نتيجة العلاقة مع CTG في دعم أفراد أو كيانات مرتبطة بالإرهاب أو بأفراد أو كيانات مدرجة على القائمة التي تحتفظ بها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار رقم 1267 (http://www.un.org/sc/committees/1267/1267.htm) أو على قائمة الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list) أو على أي قائمة أخرى مماثلة قد يضعها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة و(ب) عدم استخدام أي من الأموال أو الموارد المستلمة نتيجة العلاقة بـ CTG بأي طريقة أخرى محظورة بموجب قرار صادر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة متخذ في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ولحماية عائلات أصحاب المصلحة، ينبغي إبلاغ لجنة الأخلاقيات في CTG مباشرة بكافة الحوادث. أى نشر على للمعلومات المناسبة يوافق عليه وبقدمه عندئذ أحد المديرين.

9. التعامل مع أصحاب مصلحة سابقين

لا يجوز لأصحاب المصلحة مناقشة مسائل مملوكة أو سرية تتعلق بالعمل أو مشاركة أي معلومات عن أحد العملاء أو الموردين أو شركاء العمل أو الزملاء الحاليين أو السابقين أو أصحاب مصلحة آخرين مع أصحاب مصلحة سابقين.

ينبغي مناقشة التعامل مع أصحاب مصلحة سابقين مع أحد المديرين والحصول على موافقته الخطية على ذلك. إذا كان لأحد أصحاب المصلحة أي أسئلة حول مدى ملاءمة التواصل مع أصحاب مصلحة سابقين، عليهم مناقشة ذلك مع أحد المديرين.

10. استخدام معلومات CTG أو معلومات عملائها على وجه مخالف للأصول

سيتمكن أصحاب المصلحة، في بعض الحالات، من الوصول إلى معلومات خاصة أو سرية أو حساسة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الشؤون التجارية والمعاملات والحسابات والعمليات والأعمال والأسرار التجارية والتحقيقات والاكتشافات والملكية الفكرية والتمويل والموظفين والمعلومات الحكومية وأنظمة الأعمال والإدارة والاتصالات الخاصة والسجلات الطبية وكشوفات الرواتب والمعلومات المالية.

لا يجوز لأصحاب المصلحة الكشف عن أي معلومات سرية خاصة أو عائدة إلى CTG أو أحد عملائها لأي طرف ثالث دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من أحد مديري CTG.

سرتي



على الأطراف الثالثة الموافقة بشكل خطي مسبق على مراعاة قيود السرية فيما يتعلق بمعلومات من هذا القبيل. لا يجوز لأي صاحب مصلحة استخدام أي من معلومات CTG أو عملائها بغرض تحقيق مكاسب شخصية بشكل مباشر أو غير مباشر أو لصالح أي شخص أو كيان آخر.

يشكل الوصول لمثل هذه المعلومات و/أو استخدامها و/أو الكشف عنها، إلا في السعي المشروع لتأدية واجبات العمل، سوء استخدام.قد يشكل سوء استخدام مثل هذه المعلومات أو الكشف غير المأذون به عنها، سواءً خلال فترة العمل أو بعد انتهاء فترة العمل مع CTG، سبباً لاتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله و/أو للشروع بإجراءات قانونية ضد صاحب المصلحة.

11. حماية البيانات والخصوصية

تُحدِّد سياسة خصوصية CTG تفاصيل جمع البيانات الشخصية وتخزينها واستخدامها والإفصاح عنها والوصول إليها وتصحيحها من قِبل CTG. تُعد حماية البيانات الحساسة ومنع إساءة استخدامها أو انتهاكها من الأمور الضرورية لعمليات CTG. تلتزم CTG بحماية المعلومات والبيانات التي تتعامل معها أو التي يتم التعامل معها بالنيابة عنها، وستهدف CTG إلى منع الإجراءات التي قد تؤدي إلى معها أو الأذى بأي شخص لها علاقة به أو إحراجه أو إزعاجه أو ظلمه. ويُعد هذا الالتزام أساسيًا بالقدر ذاته مع جميع أصحاب المصلحة الذين يعملون مع CTG. يقع على كل صاحب مصلحة مهمة أساسية تتمثل في الحفاظ على حقوق الخصوصية والبيانات الشخصية وحمايتها لجميع من يتعاملون معهم أثناء أداء مهامهم. يتضمن ذلك جمع البيانات الشخصية أو الحفاظ عليها أو نقلها أو تخزينها وفقًا لسياسات CTG وأفضل الممارسات القانونية واستخدام طرق الجمع والتخزين والنقل والتخزين المناسبة.

ترتقب CTG أن يحرص جميع أصحاب المصلحة على الإلمام بجميع القوانين المعمول بها فيما يتعلق بحماية البيانات والخصوصية والامتثال لها (على سبيل المثال اللائحة العامة لحماية البيانات للاتحاد الأوروبي (679/2016)). في حال عدم وجود قوانين معمول بها أو إذا كانت هذه القوانين أساسية أو متقادمة، تتوقع CTG، كحد أدنى، تقيّد جميع أصحاب المصلحة لديها بالمبادئ التالية على أساس مبادئ خصوصية البيانات وحمايتها لمبادرة النبض العالمي التابعة للأمم المتحدة:

- الوصول إلى البيانات التي تم الحصول عليها بطرق قانونية ونزيهة وتحليلها واستخدامها بأي طريقة كانت، بما في ذلك، بمعرفة الشخص فقط، حيثما يكون مناسباً؛
- التأكد، قدر المستطاع، أن جميع البيانات المستخدمة من قبل أصحاب المصلحة في CTG لأغراض العمل كافية وذات صلة وغير مفرطة بالنسبة للأغراض المشروعة والنزيهة التي تم الحصول على البيانات لأجلها؛
- عدم الحصول على بيانات شخصية، تمت مشاركتها من قبل شخص يتوقع قدر معقول من حماية الخصوصية، أو تحليلها أو استخدامها بأي طريقة كانت عن علم أو قصد دون معرفة أو موافقة الشخص؛
- التأكد من وجود ضمانات تقنية وتنظيمية معقولة وملائمة لمنع الكشف غير المأذون به عن هذه البيانات أو خرقها؟
- ضماناقتصار استخدام البيانات على الحد الأدنى الضروري لـ CTG لأداء أعمالها بما يتماشى مع شروطها التعاقدية و/أو القانونية؛
- الحرص على تخزين البيانات المستخدمة لأغراض أعمال CTG للفترة اللازمة فقط وأن هناك ما ببرر الاحتفاظ بها.



ترتقب CTG أن يحرص جميع أصحاب المصلحة على الإلمام بجميع القوانين المعمول بها فيما يتعلق بحماية البيانات والخصوصية والامتثال لها (على سبيل المثال اللائحة العامة لحماية البيانات للاتحاد الأوروبي (679/2016)). في حال عدم وجود قوانين معمول

قد يشكل عدم التقيد بالمبادئ آنفة الذكر أو القانون الساري المتعلق بحماية البيانات وخصوصيتها أسباباً لاتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله و/أو للشروع بإجراءات قانونية ضد صاحب المصلحة.

12. مكافحة الرّشوة والفساد

تعرّف "الرشوة" بأنها عرض أو الوعد أو الإذن بإعطاء، أو إعطاء أي شيء ذو قيمة للتأثير على أفعال طرف آخر. قد تتضمن الرشاوى المال أو الهدايا أو السفر أو الضيافة أو الخصومات أو الخدمات أو فرص عمل أو توظيف أو مساهمات سياسية أو خيرية أو أي شكل آخر من أشكال الفائدة أو الأولوية المباشرة أو غير المباشرة المعطاة بنية إقناع شخص ما للتصرف في صالح شخص آخر.

تنتهك الرشاوى قوانين مكافحة الفساد. ينبغي أن يكون أصحاب المصلحة جميعهم على دراية بكافة قوانين مكافحة الفساد السارية واتباعها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر القانون البريطاني بشأن مكافحة الرشوة وقانون ممارسات الفساد المتعلقة بالأجانب).

تقتضي سياسة CTG إجراء أعمالها بصورة أمينة وأخلاقية؛ بوجود نهج عدم التسامح مطلقاً إزاء الرشاوى والفساد. وتلتزم CTG بالعمل باحتراف وإنصاف ونزاهة في كافة تعاملاتنا وعلاقاتنا التجارية حيثما تجري عملياتنا. إضافةً إلى ذلك، تلتزم الشركة بتنفيذ أنظمة مكافحة الرشاوى والفساد وإنفاذها. وباختصار، يعتبر ما يلى انتهاكاً للسياسة يرقى إلى مرتبة سوء سلوك جسيم:

- رشوة طرف ثالث؛ أو
 - قبول رشوة؛ أو
- رشوة مسؤول حكومي أجنبي؛ أو
 - عدم الإبلاغ عن رشوة.

يتم إبلاغ المدير المختص بأي حادثة رشوة وفساد أو الاشتباه بحدوثها والتحقيق فيها بشكل كامل قبل اتخاذ أي إجراء.

يمكن إيجاد سياسة الشركة وإجراءاتها كاملة فيما يتعلق بمكافحة الرشوة والفساد <u>هنا</u>.

13. إعداد التقارير ومسك السجلات

يتعين على أصحاب المصلحة التأكد من أن كافة السجلات المحاسبية لـ CTG تعكس بشكل دقيق ونزيه، بقدر معقول من التفاصيل، جميع المعاملات وأي قواعد وعوامل ذات صلة تدعمها أو تؤثر عليها، وأي حالات طوارئ متصلة وكافة أصول وخصوم CTG.

ينبغي الحفاظ على السجلات المحاسبية وفقاً لمبادئ المحاسبة الدولية المقبولة عموماً والسياسات المحاسبية والمالية التي تصدرها CTG. أي صاحب مصلحة يتبين قيامه عمداً بإعداد تقارير أو نماذج أو مستندات أخرى غير دقيقة ليتم اعتماد CTG عليها كسجل دقيق للظروف المبينة فيه أو ليتم الكشف عنها لأطراف ثالثة أو للعملاء، فإن صاحب المصلحة يخضع لإجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.



على أصحاب المصلحة التعاون تعاوناً تاماً مع مدققي حسابات CTG الداخليين والخارجيين. لا يجوز لأصحاب المصلحة الإدلاء عن علم ببيانات كاذبة أو مضللة لمدققي حسابات CTG الداخليين أو الخارجيين، أو إخفاء أي معلومات ذات صلة عنهم.

ينبغي الإبقاء على المستندات والسجلات الأخرى بما يتوافق مع أحكام القانون و/أو تلك التي تحكم العقود و/أو سياسة CTG. يجب على أصحاب المصلحة الاطلاع على هذه الأحكام والتصرف وفقاً لذلك؛ وإذا كان لدى صاحب المصلحة أي استفسارات، عليه طلب المشورة من أحد المديرين.

يجب حماية المستندات التي تتعلق بأي شكل من الأشكال بعملية تحقيق قائمة أو محتملة تجريها أي حكومة أو وكالة تابعة للأمم المتحدة في CTG ولا يجوز إتلاف هذه المستندات ما لم وإلى حين إنهاء هذا التحقيق وموافقة أحد المديرين على هذا الإتلاف. ولا يجوز إزالة سجلات ومستندات شركة CTG من مقر CTG أو استخدامها لتحقيق مكاسب أو منافع شخصية. وقد تكون CTG، من حين لآخر، طرفاً في الإجراءات القانونية التي قد تتطلب احتفاظها ببعض السجلات أو إتاحتها لأطراف ثالثة. يسري القانون المتعلق بالاحتفاظ بالمستندات بالقدر نفسه على كافة سجلات CTG، سواءً كانت بصيغة الكترونية أو مطبوعة، بما في ذلك التقارير الرسمية والبيانات غير الرسمية أيضاً مثل البريد الالكتروني وتقارير النفقات والمذكرات الداخلية. إذا كنت تعلم بوجود دعوى قضائية أو تهديد بمطالبة قانونية أو أمر استدعاء أو تحقيق حكومي أو تم إبلاغك بذلك، عليك التواصل على الفور مع المدير التنفيذي والاحتفاظ بكافة السجلات ذات الصلة. وليكن في علم أصحاب المصلحة أن تغيير أو إتلاف أو تعديل أو إخفاء وثائق أو أشياء أخرى تتعلق بعملية تحقيق أو تعطيل إجراء رسمي أو التأثير فيه أو عرقلته بأي شكل من الأشكال يعتبر جريمة، وأن أي تصرف من هذا القبيل يؤدي إلى اتخاذ قدابير تأديبية تصل إلى الفصل من العمل وتشمله و/أو الشروع بإجراءات قانونية ضد صاحب المصلحة.

14. استخدام أموال CTG وأموال عملائها

على كافة أصحاب المصلحة اتباع إجراءات CTG فيما يتعلق باستخدام الأصول التي توفرها CTG و/أو عملائها وإنفاق أموال CTG.

لا يمكن التسامح مع اختلاس أموال CTG أو عملائها ؛ ينبغي التقيد بميزانية الشركة وميزانية الشُّعَب والميزانية الموحدة في جميع الأوقات ما لم يتم الحصول على موافقة خطية مسبقة من قبل أحد المديرين.

لا يشارك أصحاب المصلحة مطلقاً (سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر) في أي نشاط غير نزيه أو احتيالي يتعلق بأموال CTG أو عملائها أو مورديها. ولا يستتبع ذلك إجراءات تأديبية فحسب، بل يؤدي أيضاً إلى توجيه تهم جنائية.

إذا تبين قيام أحد أصحاب المصلحة بـ: ارتكاب فعل غير شريف أو احتيالي، إساءة استخدام أو الاستيلاء على أموال CTG، اختلاس أموال CTG، تزوير أو تغيير صكوك قابلة للتداول (مثل شيكات أو سندات CTG، اختلاس أصول CTG أو عملائها أو شركائها أو زملائها، استخدام نقود CTG أو أوراقها النقدية أو لوازمها أو ممتلكاتها أو أي من أصولها استخداماً شخصياً، أو إساءة التصرف فيما يتعلق بالمعاملات أو تقديم بيانات خاطئة عنها، أو تزوير تقارير أو سجلات أو بيانات مالية، فإنه يخضع لاتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله و/أو الشروع بإجراءات قانونية ضده.

15. مكافحة الاحتيال

هىر ي



يُقصد من ارتكاب الاحتيال خداع شخص أو منظمة عمدًا لضمان تحقيق مكاسب غير عادلة أو غير مشروعة. يمكن النظر إلى فعل الاحتيال على أنه جريمة جنائية، بحسب خطورته والعواقب المترتبة عليه.

تؤدي الأعمال الاحتيالية إلى الإضرار الجسيم بـ CTG والسمعة المهنية لعملائنا. لذا، تفرض CTG وسياسة لا تتهاون فيها عندما يتعلق الأمر بهذا النشاط المحظور. تلتزم CTG بمنع أفعال الاحتيال في عملياتنا، لتأسيس ثقافة مكافحة الاحتيال وإجراء تحقيق شامل وواضح في أي حالات أُبلغ عنها.

يجب إبلاغ المدير المناسب عن أي حادث أو واقعة احتيال مشتبه بها، ويجب التحقيق فيها كاملًا قبل اتخاذ أي إجراء.

16. استخدام أصول CTG وأصول عملائها

تقع على عاتق جميع أصحاب المصلحة مسؤولية صون الأصول التي في عهدتهم. كما تقع على عاتقهم مسؤولية حماية أصول CTG وأصول عملائها من الضياع أو السرقة أو سوء الاستخدام أو التلف أو الهدر. لا يشارك أصحاب المصلحة مطلقاً (سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر) في أي نشاط غير نزيه أو احتيالي يتعلق بالممتلكات أو الأصول (مثل السرقة).

وبشكل عام، يحظر الاستخدام الشخصي للوازم أو معدات أو مبان تعود إلى CTG أو عملائها لأغراض لا تتعلق بالعمل، ما لم يتم الحصول على إذن مسبق من أحد المديرين. وتشمل الاستثناءات العامة الاستخدام العرضي للحواسيب الشخصية المملوكة من قبل CTG لإرسال وتلقي بريد الكتروني شخصي واستخدام هواتف CTG لإجراء أو تلقي مكالمات هاتفية شخصية محلية شريطة عدم تدخل أي من هذه الأنشطة في أعمال CTG وامتثالها لسياسات CTG الداخلية فيما يخص استرجاع التكاليف واستخدام الهاتف المحمول واستخدام أصول الشركة. كونوا على بيّنة أن الاستخدام الشخصي لحواسيب CTG وهواتفها المحمولة يمكن أن يكون مرئياً له CTG وأن CTG تحتفظ بحق الوصول إلى حاسوبك/بريدك الالكتروني/ملفاتك/سجلات اتصالاتك/رسائلك الخاصة بـ CTG دون سابق إخطار. على أصحاب المصلحة التأكد من عدم تسبب استخدامهم الشخصي العرضي بإحراج لصاحب المصلحة أو لـ CTG.

لا يجوز أبداً استخدام أصول CTG أو أصول عملائها، بما في ذلك أجهزة الحاسوب والأجهزة المحمولة، للقيام بأنشطة محظورة أو غير قانونية، بما في ذلك عمليات البحث غير المشروعة على شبكة الانترنت.

وحيثما تمتلك CTG أجهزة الحاسوب و/أو الأجهزة المحمولة المقدمة لأصحاب المصلحة، تعتبر كافة المراسلات المرسلة أو المتلقاة عبر أنظمة أو إلى أصول الشركة مملوكة أيضاً من قبل CTG. قد يُطلب من CTG تقديم رسائل بريدية الكترونية أو ملفات حاسوبية أو رسائل نصية أو سجلات اتصالات وغير ذلك في حالة التحقيقات أو المنازعات القضائية أو التحريات الحكومية.

17. الكحوليّات والعقاقير والمقامرة

يؤدي سوء استخدام العقاقير المشروعة، عدا التي يصفها طبيب، أو الكحول أو المقامرة في وقت ممارسة العمل إلى اتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.



إن استخدام أو حيازة أو توزيع أو بيع عقاقير غير مشروعة أو لم يصفها الطبيب أو غيرها من المواد الخاضعة للرقابة أو المواد العضوية المنتجة محلياً التي تعتبر غير قانونية عملاً بالقانون المحلي، في أي كافة الأوقات، يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.

إذا كان بلد التشغيل يحظر استهلاك و/أو حيازة الكحول، فعلى أصحاب المصلحة الامتثال لهذه العادات والقوانين المحلية واحترامها؛ ويؤدي استخدام أو حيازة أو توزيع أو بيع الكحول في مثل هذه البلدان إلى اتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.

وتحتفظ CTG بحق فحص أصحاب المصلحة لديها أو أولئك من الأطراف الثالثة بصورة عشوائية لتعاطى مواد الإدمان ودون سابق إنذار.

18. الوعى الثّقافيّ

يُشترط على أصحاب المصلحة فهم الفروق الدقيقة بين الثقافات والأديان ومراعاتها واحترام المعتقدات والعقائد المشروعة لجميع الناس. من الضروري معرفة أن هذا الأمر يعتبر جوهرياً لضمان سلامة عمليات CTG ونجاعتها. يكمن احترام الدول المضيفة وثقافاتها وممارساتها في صميم عمليات CTG التي تتبع سياسة عدم التسامح مطلقاً مع أي افتقار لمراعاة أو احترام للممارسات والأعراف من هذا القيل.

19. حقوق الإنسان

يعتبر احترام حقوق الإنسان الأساسية لأصحاب المصلحة والأشخاص الذين يتعامل معهم أصحاب المصلحة في أماكن عمل CTG وحولها أثناء تأدية خدمات CTG ومسؤولياتها ركناً أساسياً من أركان قيم CTG، لا سيما الآتى:

(أ) تكافؤ الفرص/التّمييز

ستضمن CTG إجراء كافة الأنشطة بصورة توفر معاملة وإمكانية وصول جميع الناس بشكل منصف ومتكافئ. لا يجوز لـ CTG، ويتعين عليها إلزام أصحاب المصلحة بعدم، التمييز على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو العمر أو الرأي السياسي أو الجنسية أو الأصل/الخلفية الاجتماعية/الإثنية أو الحالة الاجتماعية أو حالة الانتماء للشعوب الأصلية أو العضوية في النقابات أو الحالة الزوجية أو الشراكة المدنية أو القدرة البدنية أو الوضع الصحي أو الحمل أو الأمومة أو الإعاقة أو الميول الجنسي أو مسؤوليات الرعاية أو أي عامل آخر من العوامل التي لا يمكن تبريرها.

كما تلتزم CTG بمبدأ تكافؤ الفرص في عمليات التوظيف لكافة الناس تتطلع إلى تأمين المساواة والتنوع في مكان العمل. وتتوقع CTG من كل صاحب مصلحة أن يحكم ويتفاعل مع غيره من أصحاب المصلحة الآخرين على أساس استحقاقهم لا غيروبصورة تتسم بالرشد والاحترام المتبادل.

يجب أن تستند كافة قرارات التوظيف، بما فيها التعيين والتعاقد والتدريب والترقية والأجر والمهام الوظيفية والانضباط والتسريح، على أساس الاستحقاق لا غير والمتطلبات الخاصة بأي عقد. هذا وتحتفظ CTG بحق اختيار أصحاب المصلحة الأنسب من حيث إسناد المهام والنشر، مع الأخذ بعين الاعتبار المستويات التقديرية للتعرض لخطر الإصابة الشخصية أو المميتة.

لن تتسامح CTG مع أي شكل من أشكال التمييز، وفي حال واجه أي صاحب مصلحة خلال عمله مع CTG مع أي شكل من أشكال التمييز، وفي حال واجه أي صاحب مصلحة خلال عمله الفور. تؤدي حالات CTG



التمييز المثبتة، عقب عملية التحقيق، بناءً على الموازنة بين الاحتمالات لاتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.

(ب) معاملة الآخرين

تؤمن CTG إيماناً قوياً بأن لكل شخص الحق في أن يُعامل بكرامة واحترام وبصورة تخلو من أي شكل من أشكال التحرش. وتتوقع CTG من جميع أصحاب المصلحة لباقةً وإنصافاً وأمانةً في تعاملاتهم مع جميع الأطراف الأخرى من أصحاب المصلحة (لاسيما النساء والفتيات في المجتمعات المحلية التي تعمل فيها CTG) والعملاء والأطراف الثالثة.

لن تتسامح CTG مع الاعتداء أو التنمر أو العنف أو الاستغلال (سواءً كان جنسياً أو غيره) أو التمييز أو التحرش أو الغطرسة أو مع أي شكل من أشكال التحقير تجاه أصحاب مصلحة آخرين أو تجاه عملائها. كما لن تتسامح CTG مع أي سلوك غير منصف من جانب أي شخص بحق أو إزاء أي شخص أو مجموعة أخرى. إن كافة أصحاب المصلحة ملزمون بضمان عدم انخراطهم أو تغاضيهم عن سلوك من هذا القبيل. ولن تتسامح CTG مع السلوك العدواني أو المسيء بحق أي من موظفيها الدائمين. يعمل موظفو CTG الدائمون بجد لتقديم خدمات عملاء ممتازة ولكن يُطلب منهم أحياناً إيصال رسائل صعبة أو قد لا يتمكنون من توفير الحل المنشود لمشكلة ما. وفي مثل هذه الظروف، ترفع المخاوف أو الشكاوى للإدارة القطرية أو مكتب المساعدة في CTG. إن التعليقات أو الرسائل أو الأعمال العدوانية أو الترهيبية أو المسيئة تجاه موظفي CTG الدائمين غير مقبولة ويتوجب الإبلاغ عنها والتحقيق فيها وتؤدى لاتخاذ إجراء تأديى، إن لزم الأمر.

تلتزم CTG أشد الالتزام بحماية المستضعفين وتبذل كل جهد معقول لحمايتهم، لاسيما النساء والأطفال ضمن المجتمعات المحلية التي تجري فيها عمليات CTG، من الإساءة والإهمال. ولهذه الغاية، وضعت الشركة سياسة صون تزود كافة أصحاب المصلحة بآليات فعالة وواضحة لمنع الإساءة والإهمال واكتشافهما والإبلاغ عنهما. يعتبر أي سلوك من هذا القبيل خرقاً للمعايير الرفيعة المطلوبة من أصحاب المصلحة لدى CTG بموجب مدونة قواعد السلوك هذه. غير أنه، وفي ضوء القضايا الراهنة في المجال الإنساني، ترى لجنة الحكم الرشيد أنه من الأهمية بمكان معالجة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسي على وجه الخصوص.

i. التّحرّش الجنسيّ

يمكن تعريف التحرش الجنسي بأنه أي تلميح جنسي غير لائق أو غير مرحب به، أو طلب أداء خدمة جنسية، أو سلوك أو إيماءة لفظيةأو جسدية ذات طابع جنسي، أو أي سلوك آخر ذي طابع جنسيمكن اعتباره أو توقعه منطقياً كمسبب للإساءة أو الإهانة لشخص آخر.

قد يكون للتحرش الجنسي أثراً ضاراً على الرفاه البدني والنفسي ومعنويات الضحية، كما يمكن أن يؤدي أيضاً إلى تعطيل بيئة العمل وبيئات العمل المتماسكة التي غالباً ما يعيش فيها أصحاب المصلحة لدى CTG.

لا تتسامح CTG مطلقاً مع أي شكل من أشكال التحرش الجنسي. وسيتم التعامل مع كافة الشكاوى المتعلقة بتحرش جنسي على محمل الجد والتحقيق فيها من قبل CTG. كما سيتم تطبيق العقوبات التأديبية حسب الاقتضاء.

ومع ذلك، لن تتسامح CTG مع أي اتهامات باطلة أو كيدية، وبالتالي تعتبر أي اتهامات تحرش جنسي ثبت أنها كاذبة أو كيدية بمثابة خرق لمعايير السلوك المطلوب من أصحاب المصلحة في CTG وسيتم تطبيق العقوبات التأديبية حسب الاقتضاء.



ii. الاستغلال والاعتداء الجنسي

يمكن تعريف الاستغلال الجنسي بأنه أي إساءة فعلية أو محاولة إساءة استغلال لحالة ضعف أو لتفاوت في النفوذ أو للثقة من أجل تحقيق مآرب جنسية، مما يشمل على سبيل المثال لا الحصر، تحقيق كسب مالى أو اجتماعى أو سياسى من الاستغلال الجنسى لطرف آخر.

يمكن تعريف الاعتداء الجنسي بأنه التعدي الفعلي أو التهديد بالتعدي البدني الذي يحمل طابعاً جنسياً، سواء باستعمال القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية.

لا تتسامح CTG مع أي تهديدات بالعنف أو الاستغلال أو الاعتداء الجنسي أو الإيذاء اللفظي أو النفسي الفعلي من جانب النفسي، أو العنف أو الاستغلال أو الاعتداء الجنسي أو الإيذاء اللفظي أو النفسي الفعلي من جانب أصحاب المصلحة لديها.

تُحظر ممارسة كل نشاط جنسي مع الأطفال (أي شخص دون سن 18 عاماً)بغض النظر عن سن الرشد أو سن الرضا المقرر محلياً ويُعتبر بمثابة اعتداء جنسي .ولا يعتدّ بالتعلل بإساءة تقدير سن الطفل.

على أصحاب المصلحة قراءة والتقيد التام بنشرة الأمين العام للأمم المتحدة المؤرخة 9 تشرين الأول/أكتوبر 2003 بعنوان "تدابير خاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي" (ST/SGB/2003/13) ونشرة الأمين العام المؤرخة 18 حزيران/يونيو 2002 بعنوان "النظام الأساسي الذي ينظم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء الموفدين في مهام وحقوقهم وواجباتهم الأساسية" (ST/SGB/2002/9) وسياسة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشأن منع التحرش والتحرش الجنسي واساءة استخدام السلطة.

كما يتعين على أصحاب المصلحة تلقي التدريبات التالية:

- منع التحرش الجنسي وإساءة استخدام السلطة
 - منع الاستغلال والاعتداء الجنسي

يتعين على أي صاحب مصلحة يعتقد، بحسن نية، أنه شهد أو كان ضحية تحرش أو استغلال أو اعتداء جنسي الإبلاغ عن ذلك للجنة الأخلاقيات على الفور (ethics@ctg.org). تؤدي حالات التحرش المثبتة، عقب عملية التحقيق، بناءً على الموازنة بين الاحتمالات لاتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله.

(ج) الصون

تُسلم CTG بعدم خلو قطاعنا من احتمال وقوع اعتداء واستغلال. نحن ملتزمون بالصون، والذي نعني به حماية الأشخاص، بما فيهم النساء والأطفال والبالغين المعرضين للخطر، من أي ضرر ينشأ عن التواصل مع موظفينا أو برامجنا. وعلى هذا الأساس، تتخذ CTG موقفاً قوامه عدم التسامح مطلقاً مع الاعتداء والاستغلال بكل أشكالهما.

لتنفيذ هذا الالتزام، تبذل CTG كل جهد معقول لضمان قيام جميع أصحاب المصلحة والعملاء والأطراف الثالثة بحماية كافة الأشخاص، ولا سيما الأطفال والبالغين المعرضين للخطر والمستفيدين من المساعدة، من الضرر. وتحقيقاً لهذه الغاية، وضعت الشركة سياسة وإجراءات صون تزود كافة أصحاب المصلحة بآليات فعالة وواضحة لمنع حدوث اعتداء أو إهمال والكشف والإبلاغ عنهما. وتدرك CTG بوجود عوامل مختلفة، بما في ذلك قلة الوعي بالمخاطر والمعرفة بالاعتداء والثقة في



الاستجابة ووضوح الممارسات التنظيمية في قطاعنا وإمكانية تقويضها لمسؤوليتنا في الحماية والصون. تهدف سياسة وإجراءات الصون إلى تمكين كافة أصحاب المصلحة معرفياً لمكافحة التصرفات والسلوكيات التى من شأنها تقويض أهداف عملائنا وتعريض رفاه أي فرد للخطر.

يُعتبر أي سلوك من هذا القبيل خرقاً للمعايير الرفيعة التي يتوجب على أصحاب المصلحة المرتبطين ب CTG الالتزام بها بموجب مدونة قواعد السلوك هذه.

يجب على أصحاب المصلحة الاطلاع على نشرة الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ 9 أكتوبر 2003 بعنوان "التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين" (ST/SGB/2003/13)، ونشرة الأمين العام بتاريخ 18 يونيو 2002 بعنوان " النظام الأساسي الذي ينظّم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية" (ST/SGB/2002/9)، وسياسة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS) بشأن منع المضايقات والتحرش الجنسي وإساءة استخدام السلطة، والمبادئ الأساسية الستة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

إذا تبين تورطك بمسألة تتعلق بالحماية والصون، فسيتم اتخاذ إجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله. عليك الإبلاغ عن أي خروقات يُشتبه بها تتعلق بالحماية والصون عن طريق لجنة الأخلاقيات في ethics@ctg.org) CTG) وستكون محمياً بموجب سياستنا الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات.

(د) العمالة

تعترف CTG وتحترم حقوق الموظفين بحرية التنظيم والانضمام لاتحادات والمفاوضة الجماعية وفق قوانين البلد الذي يعملون فيه. كما تعترف CTG بأهمية التواصل المفتوح والمشاركة المباشرة بين العمال والإدارة. ستحترم CTG حقوق الموظفين بحرية المشاركة والتواصل المفتوح مع الإدارة فيما يخص ظروف العمل دون الخوف من أي مضايقة أو ترهيب أو عقوبة أو تدخل أو انتقام.

لا تستخدم CTGالعمالة الرهينة أو القسرية أو السّخرة أو تشغيل السجناء غير الطوعي. إن جميع الأعمال، بما في ذلك العمل الإضافي، طوعية وللموظف حرية ترك عمله لدى CTG بموجب إشعار سابق بمدة معقولة. تلتزم CTG بكافة شروط ساعات العمل المعمول بها على النحو المنصوص عليه في القانون المحلي، كما أنها تمتثل أيضاً لكافة القوانين والأنظمة المتعلقة بالأجور وساعات العمل، بما فيها تلك المتعلقة بالحد الأدنى من الأجور وأجور العمل الإضافي ومعدلات العمل بالقطعة وغيرها من عناصر التعويض، كما أنها ستقدم الاستحقاقات التي ينص عليها القانون لجميع الموظفين.

(ه) عمالة الأطفال

يتعين على أصحاب المصلحة في CTG جميعاً احترام حقوق الطفل (أي شخص يقل عمره عن 18 عاماً). يجب ألا يقل الحد الأدنى لسن الانضمام إلى العمالة عن سن إتمام التعليم الإلزامي (والذي لا يقل عموماً عن 15 أو 14 عاماً في تلك البلدان المستفيدة من استثناء البلدان النامية في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138). في حال إشراك العمال من الشباب من خلال برنامج تدريب مهني في مكان العمل، تمتثل CTG لكافة القوانين والأنظمة الحاكمة لبرامج تدريب مهني من هذا القبيل. إضافة إلى ذلك، لن تعمل CTG على إشراك أي عامل من الشباب لأداء أي عمل يحتمل أن يشكل خطراً أو يتعارض مع تعليم العامل الشاب أو قد يضر بصحته أو نموه البدني أو العقلي أو الاجتماعي أو الروحي أو الأخلاق.



على كافة أصحاب المصلحة التأكد من عدم انطواء أنشطة CTG على أي شكل من أشكال رقّ الأطفال أو الإتجار بالأطفال أو استخدام الأطفال في أو الإتجار بالأطفال أو استخدام الأطفال في الخدمة المسلحة أو استغلالهم في البغاء أو استغلالهم جنسياً أو في أفعال غير مشروعة أو فيالأعمال التي من المحتمل، بحكم طبيعتها أو ظروفها، أن تضر بصحة أو سلامة أو أخلاق الأطفال.

ومن المنتظر من أصحاب المصلحة في CTG إبلاغ السلطات المختصة ولجنة الأخلاقيات عن مثل هذه الأنشطة إذا أصبح لديهم علماً أو تولد لديهم شكاً معقولاً بوجودها. في حال انطوى، أو كان هناك شك في انطواء، تقديم أي خدمة تعتمد عليها CTG في عملها على عمالة أطفال، يتم البحث عن مورد بديل إلى حين التحقيق في هذه المسألة.

(و) الإتجار بالبشر

لأغراض هذه المدونة، يتمثل الإتجار بالبشر بتجنيد شخص أو إيوائه أو نقله أو تقديمه أو الاحتفاظ بهبغرض (1) أداء فعل جنس تجاري تم حثه عليه باستخدام القوة أو الاحتيال أو الإكراه أو يكون الشخص الذي تم حثه على أداء مثل هذا الفعل لم يبلغ 18 عاماً من العمر، أو (2) أداء عمل أو خدمات، باستخدام القوة أو الاحتيال أو الإكراه، بهدف إخضاعه لعبودية قسرية أو عبودية الديون أو الاسترقاق.

لن ينخرط أصحاب المصلحة في CTG في الإتجار بالبشر أو مع أي مقدم خدمات من أطراف ثالثة متورطة في مثل هذه الأنشطة. كما تطلب CTG من أصحاب المصلحة لديها أن يظلوا متيقظين لمثل هذه الأنشطة ويقوموا بإبلاغ السلطات المختصة ولجنة الأخلاقيات عن أي حالات مشتبه بها أو كُشف عنها.

(ز) الرّقّ

لن يستخدم أصحاب المصلحة في CTG الاسترقاق أو العمالة القسرية أو الجبرية أو يشاركوا أية كيانات أخرى تستخدم مثل هذه العمالة.

20. الصّحة والسلامة

يؤدي كافة أصحاب المصلحة أنشطة CTG وفقاً لكافة التشريعات والأنظمة والتوجيهات ذات الصلة المعمول بها في بلد العمليات وذلك لضمان مكان عمل يتسم بالسلامة والصحة. إضافةً إلى ذلك، يمتثل جميع أصحاب المصلحة في CTGبما ينطبق من سياسات صحة وسلامةالعملاء أو المواقع، بينما يعملون مع أحد العملاء أو يزورون موقع أحد العملاء.

21. السياسة البيئية

تلتزم CTG بحماية البيئة الطبيعية وتأمل من أصحاب المصلحة أداء أنشطتهم وإدارتها على نحو مستدام بيئياً. سيتم تخطيط كافة الأنشطة وإدارتها بما يضمن الحد الأدنى من الأثر البيئي المترتب على ذلك، وعلى نحو يراعي الأعراف الثقافية والاجتماعية للأشخاص المحتمل التأثير عليهم؛ وكمبدأ توجيهي، تتوقع CTG التزام كافة العمليات بنهج "لا تترك أثراً".

علاوةً على ذلك، على أصحاب المصلحة معرفة واتباع السياسات والأنظمة البيئية السارية في منطقة عملهم وموقعهم. على أصحاب المصلحة إبلاغ مشرفيهم أو أحد مديري CTG بأي خروقات للسياسات البيئية أو مخاطر محتملة.



22. تسيير الأعمال

تلتزم CTG بتنفيذ أنشطتها وفقاً لكافة القوانين والأنظمة المحلية الساربة.

ينبغي أن تتم الأعمال المجراة في الخارج وفقاً للقوانين المحلية المعمول بها مع الحفاظ على أرفع القيم الأخلاقية والاجتماعية والأدبية. وحيثما وُجد التباس بين القانون المحلي والدولي، على أصحاب المصلحة اعتماد المعاير الأعلى.

23. الامتثال للقانون

على أصحاب المصلحة، في جميع الأوقات، أن يظلوا خاضعين للقوانين المحلية السارية للولايات والأقاليم والقوانين الفيدرالية لبلد التشغيل، وأن يتصرفوا وفقاً لذلك في جميع الأوقات. كما تقع على عاتق أصحاب المصلحة مسؤولية فهم هذه القوانين والامتثال لها. ينبغي على أصحاب المصلحة توجيه أية أسئلة أو مسائل أو طلبات لمزيد من التدريبات في هذه المجالاتإلى مديريهم أو لجنة الأخلاقيات على الفور.

يعرف أصحاب المصلحة أنه من السهل خرق القانون المحلي دون قصد في العديد من الولايات القضائية في الخارج، وقد تكون عواقب ذلك شديدة للغاية. قد تكون سيادة القانون ضعيفة أو غير موجودة في مواقع معينة. لذا يتعين على أصحاب المصلحة المضي قدماً بحذر شديد وضمان الامتثال للقوانين والأنظمة المحلية.

كما يعلم أصحاب المصلحة أن CTG ستبلغ سلطات الشرطة المحلية عن أي سلوك (سواءً كان مشتبهاً به أو قاطعاً) ذو طابع غير قانوني للتحقيق والملاحقة القضائية، دون إخطار صاحب المصلحة المعنى.

24. الشّراء

تمارس CTG عملها على نحو نزيه ومحايد وأخلاقي وتمتثل امتثالاً تاماً لكافة القوانين والأنظمة المعمول بها حسبما تنطبق على أعمال CTG في جميع أنحاء العالم. ويجب أن يكون أصحاب المصلحة المشاركين في المقترحات أو إعداد العطاءات أو المفاوضات المتعلقة بالعقود متأكدين من دقة وصحة كافة بيانات واتصالات وشهادات وتمثيلات العملاء المحتملين والحاليين.

في جميع الأوقات، وعند التعامل مع الأمم المتحدة، تبذلCTG وأصحاب المصلحة فيها عناية خاصة للامتثال التام لكافة الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المعمول بها في عمليات الأمم المتحدة في الشراء والتعاقد مع الأمم المتحدة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- http://www.un.org/depts/ptd/
- www.un.org/depts/ptd/supplier.htm •
- www.undp.org/content/dam/undp/documents/procurement/document
 s/UNDP supplier code of conduct.pdf;
 http://www.un.org/en/ethics/policies.shtml)

("أنظمة الأمم المتحدة")

ينبغي إطلاع أصحاب المصلحة الذين يقومون، أو يدعمون بأي شكل آخر، إعداد العطاءات والمقترحات المقدمة للأمم المتحدة بكافة أنظمة الأمم المتحدة المعمول بها وامتثالهم لها.



أي صاحب مصلحة يحصل على أو يتلقى معلومات سرية أو مملوكة تتعلق بعمليات الشراء لدى الأمم المتحدة، (أ) عليه إشعار مشرفه فوراً و(ب) يمنع منعاً باتاً من استخدام مثل هذه المعلومات ما لم تتيحها أو توفرها الأمم المتحدة رسمياً للجمهور. قد يؤدي الكشف غير السليم عن مثل هذه المعلومات السرية أو المملوكة إلى انتهاك للقوانين التي تحمى هذه المعلومات.

تحافظ CTG على سياسة عدم تسامح مطلقاً مع أي خرق لأنظمة الأمم المتحدة. ويؤدي أي خرق لأنظمة الأمم المتحدة إلى الفصل الفوري من العمل بموجب قوانين العمل ذات الصلة.

في جميع الأوقات عند التعامل مع إدارة التنمية الدولية، بما في ذلك لدى دعم إعداد العطاءات والمقترحات المقدمة لإدارة التنمية الدولية، يجب أن يكون كافة أصحاب المصلحة على دراية بجميع القوانين والشروط والأنظمة المعمول بها والامتثال لها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment data/file/750988/Supply-Partner-Code-August-2018.pdf
- https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment data/file/415236/Conflicts-Interest-Gifts-Hospitality-Policy.pdf

25. مكافحة الاحتكار والمنافسة النّزبهة

تلتزم CTG بالامتثال لقوانين مكافحة الاحتكار في كل ولاية قضائية تمارس فيها أعمالها. ولا يجوز لأصحاب المصلحة في CTG المشاركة في أي شكل من أشكال تحديد الأسعار أو التلاعب بالعطاءات أو تقسيم الأراضي أو أي أنشطة أخرى مماثلة مع منافسين يؤثرون سلباً على العملاء أو يخالفون مبادئ السوق الحرة. ستنافس CTG على الأعمال التجارية منافسة نزيهة ولن تتواصل مع المنافسين فيما يتعلق بالأسعار أو التكاليف أو الأرباح أو استراتيجيات التسويق.

26. التسويق والإعلان

تلتزم CTG بتمثيل خدماتها وعروضها بنزاهة وصدق ودقة.لا يجوز لأصحاب المصلحة الكشف عن أي مواد إعلانية أو تسويقية أو ترويجية تصف خدمات منافس ما بطريقة غير منصفة أو تدلي بتعليقات أو تلميحات مهينة. يجب أن يوقع أحد المديرين على كافة المواد الإعلانية والتسويقية والترويجية.

وكجزء من برنامج CTG للمساواة بين الجنسين، يخضغ تصوير القوالب النمطية الجنسانية الضارة لمراقبة صارمة ويحظر حظراً تاماً طوال مجمل عمليات CTG، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، كافة المواد الإعلانية والتسويقية والترويجية الصادرة عن الشركة.

وليكن في علم أصحاب المصلحة أن المواد الإعلانية والتسويقية والترويجية (بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي) يجب ألا تذكر أن CTG تقدم أو قدمت خدمات للأمم المتحدة. وبالتالي ينبغي بذل جهد مدروس لضمان عدم احتواء أي مادة إعلانية أو تسويقية أو ترويجية على اسم أو شعار أو ختم رسمي للأمم المتحدة أو لأي وكالة تابعة للأمم المتحدة ما لم يتم الحصول على موافقة خطية مسبقة من عملاء الأمم المتحدة المذكورين.

27. التّجارة الدّوليّة



تتحكم حكومات مختلفة ومنظمات متعددة الجنسيات بالحركة الدولية لسلع ومنتجات مصنعة وبيانات فنية وخدمات معينة، وتبقي على حظر تجاري كامل أو جزئي وعقوبات اقتصادية على بعض البلدان والكيانات والأفراد المستهدفين. وقد تنطبق هذه الضوابط على الواردات والصادرات والمعاملات المالية والاستثمارات وأنواع أخرى من التعاملات التجارية. يلتزم كل من CTG وأصحاب المصلحة لديها بقوانين التجارة الدولية.

28. المُبلغين عن المخالفات

تلتزم CTG بالحفاظ على بيئة إبلاغ آمنة خالية من الخوف والتنمر وغير ذلك من العواقب السلبية. يمكن إيجاد نهج الإبلاغ عن المخالفات كاملاً هنا مع وجوب الامتثال له.

تأمل CTG من أصحاب المصلحة لديها اتباع نهج استباقي؛ يتوقع من جميع أصحاب المصلحة إبلاغ لجنة الأخلاقيات (ethics@ctg.org) بنية حسنة عن مخاوفهم بشأن الانتهاكات الفعلية أو المشتبه فيها لهذه المدونة أو لأي من الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المشار إليها أو المرتبطة في هذه الوثيقة.

لن تقوم CTG بمضايقة أو الانتقام من أي صاحب مصلحة يبلغ، بنية حسنة، عن انتهاكات أو مخاوف مشتبه بها أو يشارك في التحقيق بأي من هذه الانتهاكات أو المخاوف المشتبه بها، كما أنها لن تتسامح مع أي مضايقات أو انتقام من جانب أصحاب مصلحة آخرين. تخضع أعمال الانتقام من أصحاب المصلحة الذين يقدمون مثل هذه البلاغات لإجراءات تأديبية تصل إلى إجراء الفصل من العمل وتشمله. كما تقوم CTG بالتحقيق بكافة ادعاءات حدوث انتقام، سواء كان علنياً أم غير علني، واتخاذ الإجراء المناسب.